

الامتحانات الخاصة بالوحدات القيمية التحضيرية للإعداد لمختلف مراحل التكوين المستمر عن بعد

- (1) يتعين على كل مرشح الاستظهار ببطاقة التعريف الوطنية والاستدعاء الموجه إليه عند دخول قاعة الامتحان وعند كل طلب.
- (2) يطالب كل مرشح بدخول قاعة الامتحان التي تم إدراج اسمه بها والجلوس بالمكان المخصص له وإلا يعرض نفسه للإقصاء من المشاركة في الامتحان.
- (3) يمنع على المرشح منعاً باتاً دخول قاعة الامتحان وبحوزته هاتف جوال أو أية آلة إلكترونية أخرى غير مرخص فيها.
- (4) يتعين على كل مرشح إمضاء ورقة الحضور عند بداية ونهاية كل امتحان. ويعتبر الإمساء عند الخروج دليلاً على إرجاعه لورقة الامتحان.
- (5) يجب على المرشح إرجاع ورقة الامتحان، عند مغادرة القاعة، حتى وإن كانت بيضاء.
- (6) يطالب كل مرشح بتعمير ورقة الامتحان في الجزء المخصص للمهوية (الاسم ولقب ورقم الترشح) وتلصيقه لضمان سريعة الهوية مع التأكيد من صحة رقم الترشح.
- (7) كل مرشح يجتاز مادة امتحان غير تلك التي طلب اجتيازها يعرض نفسه للإقصاء النهائي من الدورة.
- (8) ضمناً لحسن سير الامتحانات، يطالب المرشح بالامتثال لجميع تعليمات مراقب قاعة الامتحان وكل مناقشة لهذه التعليمات أو عدم احترامها تعرض صاحبها للطرد من قاعة الامتحان.
- (9) يمنع وجود أية وثيقة بحوزة المرشح أثناء الامتحان الذي يطالب وجوباً بوضع جميع الوثائق لدى مراقب قاعة الامتحان.
- (10) يطالب كل مرشح بجلب جميع اللوازم الضرورية لاجتياز الامتحان (أقلام، مسطرة، آلة حاسبة غير قابلة للبرمجة ...). ولا يسمح بتبادل هذه اللوازم بين المرشحين بعد بداية الامتحان.
- (11) لا يسمح بقبول أي مرشح بقاعة الامتحان بعد توزيع موضوع الامتحان، كما لا يسمح للمرشحين بمغادرة القاعة إلا بعد مرور 30 دقيقة على الأقل من بداية الامتحان.
- (12) لا يسمح للمرشحين بالهروب من المغادرة لقاعة الامتحان أثناء إجراء الامتحان لأي سبب من الأسباب. في الحالات الضرورية والمستعجلة، يجب إعلام المسؤول عن مركز الامتحان.
- (13) لا يمكن استرجاع معلوم التسجيل بالامتحانات أو اعتماده خلال الدورات اللاحقة.
- (14) يتعين على مراقب القاعة، في صورة ضبط أحد المرشحين بحالة غش أو محاولة غش، أن يحجز على الفور وسيلة الغش وورقة الامتحان ويصطحب المرشح إلى المسؤول على مركز الامتحان.
- (15) كل عملية غش أو محاولة غش تعرض صاحبها مباشرة للإقصاء النهائي من الدورة وذلك دون اعتبار أية إجراءات أخرى جاري بها العمل (الحرمان من المشاركة في الامتحانات لمدة 5 سنوات). وتعتبر المناقشات الشفاهية للمرشحين فيما بينهم محاولة غش.
- (16) يمنع منعاً باتاً التدخين داخل قاعات الامتحان.